[ 311 ] مفازة أنه يصلي إلى أربعة جوانب. [ 5236 ] 2 - وبإسناده عن زرارة ومحمد بن مسلم، عن أبي جعفر (عليه السلام) أنه قال: يجزي المتحير أبدا أينما توجه إذا لم يعلم أين وجه القبلة. أقول: حمله بعض الاصحاب على عدم التمكن من الصلاة إلى أربع جهات لما مضى (1) ويأتي (2). [ 5237 ] 3 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابنا، عن زرارة قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن قبلة المتحير، فقال: يصلي حيث يشاء. [ 5238 ] 4 - قال: وروي أيضا أنه يصلي إلى أربع جوانب. [ 5239 ] 5 - محمد بن الحسن بإسناده عن محمد بن علي بن محبوب، عن العباس، عن عبد الله بن المغيرة، عن إسماعيل بن عباد، عن خراش، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت: جعلت فداك إن هؤلاء المخالفين علينا يقولون: إذا اطبقت علينا أو أظلمت فلم نعرف السماء كنا وأنتم سواء في الاجتهاد، فقال: ليس كما يقولون، إذا كان ذلك فليصل لاربع وجوه. وبإسناده عن الحسين بن سعيد، عن إسماعيل بن عباد، عن خراش مثله (1). أقول: هذا محمول إما على تساوي الجهات وعدم الترجيح، وإما على كون

---

2 - الفقيه 1: 179 / 845. (1) تقدم في الحديث السابق. (2) يأتي في الاحاديث الاتية. 3 - الكافي 3: 286 / 10. 4 - الكافي 3: 286 / 10. 5 - التهذيب 2: 45 / 144، والاستبصار 1: 295 / 1086. (*)